

الفصول العشرة

[21] (4) صلة الشيخ المفيد بالناحية المقدسة عند وقوع الغيبة الكبرى انقطعت النيابة الخاصة وكذب من ادعى البابية، وصارت النيابة عامة للفقهاء العدول. وهذا لا يدل على عدم إمكان رؤية الامام في الغيبة الكبرى والتشرف بخدمته، حتى مع معرفة المشاهد له في حال الرؤية، لان الذي نقطع بكذبه هو ادعاء الباب والنيابة الخاصة. قال الشيخ المفيد في هذا الكتاب الفصول العشرة: فاما بعد انقراض من سميناه من اصحاب أبيه وأصحابه عليهم السلام، فقد كانت الاخبار عن تقدم من أئمة آل محمد عليهم السلام متناصرة: بانه لا بد للقائم المنتظر من غيبتين، إحداهما أطول من الاخرى، يعرف خبره الخاص في القصرى، ولا يعرف العام له مستقرا في الطولى، إلا من تولى خدمته من ثقة اوليائه، ولم ينقطع عنه إلى الاشتغال بغيره (1). فما ذكره الشيخ المفيد من الحديث صريح بان في الغيبة الكبرى المعبر عنها بالطولى يمكن أن يعرف خبره من تولى خدمته من ثقة أوليائه ولم ينقطع عنه إلى الاشتغال بغيره. إذا عرفت هذا فقد روى الشيخ الطبرسي توقيعين وردا من الناحية المقدسة إلا الشيخ المفيد، قال: ذكر كتاب ورد من الناحية المقدسة حرسها الله ورعاها في أيام بقيت من صفر سنة عشرة واربعمئة على الشيخ المفيد أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (1) الفصول العشرة: 82 من طبعتنا هذه.
